

الإحكام لابن حزم

وقد قال تعالى { وإن كان كبر عليك إعراسهم فإن ستطعت أن تبتغي نفقا في أرض أو سلما في لسماء فتأتيهم بآية ولو شاء ﷻ لجمعهم على لهدى فلا تكونن من لجاهلين } وقال { وأنزلنا إليك لكتاب بلحق مصدقا لما بين يديه من لكتاب ومهيما عليه فحكم بينهم بما أنزل ﷻ ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من لحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء ﷻ لجعلكم أمة واحدة ولكن ليلوكم في ما آتاكم فاستبقوا الخيرات إلى ﷻ مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون } قال تعالى { ولكل وجهة هو موليها فستبقوا لخيرات أين ما تكونوا يأت بكم ﷻ جميعا إن ﷻ على كل شيء قدير } فصح بالنص أنه تعالى فرق بين الشرائع وبين منهاج كل واحد منهم وبين وجهة كل واحد منهم وقد قال تعالى { يريد ﷻ ليبين لكم ويهديكم سنن لذين من قبلكم ويتوب عليكم وﷻ عليم حكيم } .

فصح أن ﷻ تعالى لا يتناقض كلامه وصح أن الذي أمرنا أن نتبع فيه سننهم هو غير الشرائع التي فرق بيننا وبينهم فيها فصح أنه التوحيد الذي سوى فيه بينهم كلهم في التزامه فصح أنه هو الهدى الذي أمر A بأن يقتدي بهم ويبين ذلك أيضا قوله تعالى حاكيا عن رسوله يوسف عليه السلام أنه قال { وتبعت ملة آباءي إبراهيم وإسحاق ويعقوب ما كان لنا أن نشرك بﷻ من شيء ذلك من فضل ﷻ علينا وعلى لناس ولكن أكثر لناس لا يشكرون } .

قال أبو محمد فبين نصا أنهم اتفقوا في التوحيد خاصة وإلا فقد نص تعالى على أن إسرائيل وهو يعقوب عليه السلام حرم على نفسه أشياء كانت له حلالا وليس هذا في شريعة إبراهيم عليه السلام يقينا أنه كان مباحا لإسرائيل أن يحرم على نفسه بعض الطعام .

وأما شريعة إبراهيم عليه السلام فهي شريعتنا نفسها على ما نبين في آخر هذا الباب إن شاء ﷻ D وليس في شريعتنا أن يحرم أحد على نفسه طعاما أحله ﷻ له وقد جمع يعقوب بين الأختين .

وهذا لا يحل في شريعتنا التي هي شريعة إبراهيم فلما سوى يوسف عليه السلام بين ملة إبراهيم ويعقوب وشرائعهما مفترقة علمنا أن ذلك في التوحيد وحده لا فيما سواه . فاعترض بعض خصومنا بأن قال إذا حملتم قوله تعالى على أن ذلك في التوحيد وحده لا فيما سواه عربتم الآية من الفائدة .

لأن التوحيد مأخوذ بالعقل